

# المؤتمر الاستعراضي الأول للدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

نيروبي، ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر - ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤  
البند ١٨ من جدول الأعمال المؤقت المنقح

## تقرير عن سير أعمال وحدة دعم التنفيذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ - تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤

أعدده مدير مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية

### معلومات أساسية

١- أثناء الاجتماع الثالث للدول الأطراف المعقود في أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أيدت الدول الأطراف ورقة الرئيس المتعلقة بإنشاء وحدة دعم التنفيذ، وأسندت إلى مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية مهمة إنشاء هذه الوحدة. ومن جهة أخرى، شجع الاجتماع الثالث للدول الأطراف الدول ذات الاستطاعة على التبرع من أجل دعم الوحدة. وأسندت الدول الأطراف إلى رئيس الاجتماع الثالث أيضاً مهمة التوصل إلى صيغة نهائية لاتفاق مع مركز جنيف بشأن سير أعمال الوحدة، مستشيراً في ذلك مع لجنة التنسيق.

٢- وقبل مجلس مؤسسة مركز جنيف الدولي هذه الولاية في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.

٣- ووفقاً للإجراءات السالفة الذكر التي اتخذتها الدول الأطراف خلال الاجتماع الثالث لها، توصل رئيس الاجتماع الثالث للدول الأطراف ومدير مركز جنيف في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ إلى صيغة نهائية لاتفاق بين الدول الأطراف ومركز جنيف. ومما ينص عليه ذلك الاتفاق، أن يقدم مدير مركز جنيف تقريراً كتابياً عن سير أعمال وحدة دعم التنفيذ إلى الدول الأطراف وأن يغطي ذلك التقرير الفترة الفاصلة بين اجتماعين للدول الأطراف. وبما أن المؤتمر الاستعراضي الأول هو اجتماع رسمي للدول الأطراف، فقد أعد هذا التقرير ليغطي الفترة الفاصلة بين الاجتماع الخامس للدول الأطراف والمؤتمر الاستعراضي الأول.

### الأنشطة

٤- خلال الفترة التي تناولها التقرير، عملت وحدة دعم التنفيذ بشكل وثيق مع رئاسة الاجتماع الخامس للدول الأطراف والرؤساء المشاركين للجان الدائمة دعماً لهم فيما يبذلونه من جهود للاضطلاع بمسؤولياتهم. وساعدت الوحدة رئيس الاجتماع الخامس للدول الأطراف في تحقيق الأهداف المنشودة في برنامج عمل الرئيس وفي تيسير عمل لجنة التنسيق.

٥- وخلال الفترة التي تناولها التقرير، ركزت الوحدة بشكل خاص على دعم المشاركة الإيجابية للدول الأطراف المتضررة من الألغام في اجتماعات اللجان الدائمة في شباط/فبراير وحزيران/يونيه ٢٠٠٤، والحرص على استفادة جميع الدول الأطراف أقصى ما يمكن من فرص تبادل المعلومات قبل عقد المؤتمر الاستعراضي. وبذلت جهود حثيثة حرصاً على وصول المعلومات الوجيهة إلى الأطراف التي هي في حاجة إليها.

٦- وازداد حجم الأعمال في وحدة دعم التنفيذ بقدر هائل نتيجة لقوة استعداد الدول الأطراف للمؤتمر الاستعراضي الأول. فقد استجابت الوحدة لعدد متزايد من طلبات المساعدة في تلبية احتياجات الدول الأطراف من المعلومات الإضافية واحتياجات الرئيس المعين والأمين العام المعين للمؤتمر الاستعراضي الأول فيما يتعلق بالدعم. وفي الاجتماع التحضيري الأول الذي عقد في ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٤، أعلن الرئيس المعين أنه طلب إلى مركز جنيف الدولي أن يتخذ من مدير وحدة دعم التنفيذ منسقا تنفيذيا له. وبهذه الصفة، زادت الوحدة من متانة علاقة التعاون التي تربطها مع أمانة المؤتمر الاستعراضي الأول، عاملة في شراكة وثيقة مع إدارة شؤون نزع السلاح في الأمم المتحدة حرصاً منها على الاستعداد بشكل مكثف للمؤتمر الاستعراضي الأول.

٧- واستجابت وحدة دعم التنفيذ إلى دعوة الرئيس المعين والدول الأطراف إلى إعطاء الأولوية لجوانب البلاغات في المؤتمر الاستعراضي الأول. وهكذا أحدث موقع خاص على الإنترنت<sup>(١)</sup> وأعد مركز جنيف الدولي أدوات مختلفة لتقديم البلاغات، وبذلت جهود من أجل التنسيق مع الجهات الفاعلة الرئيسية ودعمت أنشطة لإعداد البلاغات على نطاق واسع.

٨- وفي إطار تقديم المساعدة إلى الدول الأطراف وإتاحة المعلومات بشأن الاتفاقية وفقاً للولاية المسندة إلى الوحدة، قدمت الوحدة الدعم أيضاً وشاركت في العديد من الأحداث الإقليمية التي نظمت قبل عقد المؤتمر الاستعراضي الأول. وأسدت الوحدة إلى الجهات المستضيفة للمؤتمرات الإقليمية المشورة وقدمت مساهمات بشأن التخطيط والتحضير، وأعدت وثائق أساسية وأدوات إعلامية، وقدمت عروضاً متنوعة عن الاتفاقية وآليات تنفيذها والحالة المتعلقة بها.

٩- وواصل مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية إدارة برنامج الرعاية الذي أنشأته بعض الدول الأطراف في الاتفاقية<sup>(٢)</sup>. والهدف من البرنامج هو دعم المشاركة الواسعة في الاجتماعات ذات الصلة بالاتفاقية. وخلال كل من فترتي اجتماعات اللجان الدائمة التي جرت في شباط/فبراير وحزيران/يونيه ٢٠٠٤، قدم المركز الرعاية لما يربو على ٨٠ مندوباً. ووفقاً لولاية تقديم المساعدة في إدارة برنامج الرعاية، قدمت الوحدة المشورة لفريق مانحي البرنامج، والمعلومات للمندوبين الذين تمت رعايتهم بشأن طريقة الاستفادة القصوى من مشاركتهم في برنامج عمل ما بين الدورات.

١٠- ولتحسين مركز التوثيق التابع للاتفاقية، واصلت الوحدة جمع عدد كبير من الوثائق الوجيهة. وازداد عدد الوثائق المحصل عليها بقدر هائل في الفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٤ نظراً لحجم النشاط ذي الصلة بالاتفاقية الذي جرى خلال الفترة التي يتناولها التقرير. وفي الوقت الحاضر يضم مركز التوثيق ما يربو على ٤٠٠٠ وثيقة وتتخذها بشكل متزايد الدول الأطراف وجهات مهمة أخرى مصدراً هاماً للمعلومات المتعلقة بالاتفاقية. وبينما يعد جمع الوثائق في شكلها المطبوع جزءاً هاماً من العمل المرتبط بمركز التوثيق، عملت وحدة دعم التنفيذ أيضاً على تيسير سبل الوصول إلى الوثائق المتعلقة بعمل الاتفاقية بإتاحة أكبر عدد ممكن من الوثائق على الشبكة الإلكترونية.

## الترتيبات المالية

١١ - أكدت ميزانية الوحدة لعام ٢٠٠٤ على ضرورة بقاء الوحدة صغيرة من حيث عدد الموظفين. وتحسباً لحجم الأعمال الإضافية الناشئة عن المؤتمر الاستعراضي الأول، توقعت الميزانية تعزيزاً مؤقتاً لموظفي الوحدة. واستجابة للاحتياجات الأولية، تمت الاستعانة بموظف لشؤون البلاغات للفترة من حزيران/يونيه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وفي ٢٠٠٥، سيتحول الموظفون المكملون للوحدة إلى مدير متفرغ للوحدة، وموظف متفرغ لشؤون دعم التنفيذ، وإلى مساعد إداري نصف متفرغ.

١٢ - ووفقاً لورقة رئيس الاجتماع الثالث للدول الأطراف بشأن إنشاء وحدة دعم التنفيذ والاتفاق المبرم بين الدول الأطراف ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، أنشأ المركز صندوقاً استثمارياً للترعاعات لفائدة أنشطة الوحدة في نهاية عام ٢٠٠١. والغرض من هذا الصندوق هو تمويل الأنشطة الجارية للوحدة، إلى جانب سعي الدول الأطراف لضمان الموارد المالية الضرورية.

### الاشتراكات في الصندوق الاستثماري للترعاعات لوحدة دعم التنفيذ<sup>(٣)</sup> من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

الاشتراكات المتلقاة عام ٢٠٠٣	الاشتراكات المتلقاة عام ٢٠٠٤ <sup>(٤)</sup>	
٤٥ ٠٤٥	٢٩ ٠١١	أستراليا
	٧٠ ٣٨٠	النمسا
١٤ ٤٧٠		بلجيكا
٤٦ ٥٥٣	٤٧ ٧٨٩	كندا
١ ٣٥٧	٢ ٥٨٠	كرواتيا
٣٩ ٣٧٥		الجمهورية التشيكية
٣٨ ٢٥٠		ألمانيا
	١٢ ٤٠٠	هنغاريا
٦ ٥٥٠		آيسلندا
١٢٠ ٢١٨		إيطاليا
	١ ٨٣٣	ماليزيا
	٧ ٥٠٠	المكسيك
	٦٣ ٠٠٠	هولندا
١٩ ٠٦٤		نيوزيلندا
٩١ ٧٥٠	١٠١ ٦٦٧	النرويج
٣٤ ٠٦٨		السويد
٦ ٩٥٠		تايلند
	١١ ١٦٨	المملكة المتحدة
٤٦٣ ٦٥٠	٣٤٧ ٣٢٨	المجموع

١٣- وعملاً بالاتفاق الموقع بين الدول الأطراف ومركز جنيف الدولي، جرت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ استشارة لجنة التنسيق بشأن ميزانية وحدة دعم التنفيذ لعام ٢٠٠٤<sup>(٥)</sup>، التي تغطي الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ والتي تبلغ ٤٩٨ ٠٠٠ فرنك سويسري. ووزع رئيس الاجتماع الخامس للدول الأطراف في وقت لاحق هذه الميزانية على جميع الدول الأطراف وناشدها التبرع للصندوق الاستئماني لوحدة دعم التنفيذ.

١٤- وعملاً بالاتفاق الموقع بين الدول الأطراف ومركز جنيف الدولي، جرت مراجعة البيانات المالية للصندوق الاستئماني للتبرعات لعام ٢٠٠٣ بصفة مستقلة (من جانب هيئة PriceWaterhouse Coopers). وأثبتت مراجعة الحسابات أن البيانات المالية للصندوق الاستئماني للتبرعات قد أعدت بشكل صحيح وفقاً لسياسات المحاسبة الجاري بها العمل في مركز جنيف الدولي وتمثل للقانون السويسري في هذا الشأن. وأحيلت البيانات المالية المراجعة، التي بينت أن نفقات عام ٢٠٠٣ بلغت ٤١٩ ٢٧٨ فرنكاً سويسرياً، إلى رئيس الاجتماع الخامس للدول الأطراف، وإلى لجنة التنسيق والأطراف المانحة.

### الحواشي

- (١) [www.nairobisummit.org](http://www.nairobisummit.org) أو [www.reviewconference.org](http://www.reviewconference.org).
- (٢) يضطلع فريق مانحي برنامج الرعاية بمسؤولية اتخاذ جميع القرارات المتصلة بالرعاية. ويمول البرنامج على أساس طوعي من جانب هؤلاء المانحين عن طريق الإسهامات التي تدفع إلى صندوق استئماني منفصل.
- (٣) جميع المبالغ بالفرنك السويسري.
- (٤) حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.
- (٥) يغطي مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية تكاليف الهياكل الأساسية الرئيسية للوحدة (مثل الخدمات العامة، والموارد البشرية، والمحاسبة، وإدارة المؤتمرات) وبالتالي فهي غير مدرجة في ميزانيتها.

-----